

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/1993/L.10/Add.14  
11 March 1993  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ٣٠ من جدول الأعمال

## مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد زديسلاف كيدجا (بولندا)

### المحتويات\*

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢	٢٥ - ١	الرابع عشر - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

\* ستضمن الوثيقة E/CN.4/1993/L.10 واضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال . وسترد في الوثيقة E/CN.4/1993/L.11 واضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة ، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها ، كما سترد في هذه الوثائق المسائل الأخرى التي تهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الفصل الرابع عشر - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

١ - نظرت اللجنة في البند ١٤ من جدول الاعمال في جلستها الرابعة والستين المعقودة في ٩ آذار/مارس ١٩٩٣ وفي جلستها السابعة والستين المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ .

٢ - وأدلى ممثل باكستان ببيان<sup>(٣)</sup> في المناقشة العامة التي جرت بشأن البند ١٤ في الجلسة الرابعة والستين المعقودة في ٩ آذار/مارس ١٩٩٣ .

٣ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى المراقب عن العراق ببيان .

٤ - وفي الجلسة ذاتها ، استمعت اللجنة أيضاً إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: مركز أوروبا - العالم الثالث ، منظمة التنمية التعليمية الدولية ، حركة التصالح الدولية ، صندوق الدفاع القانوني التابع لنادي "سييرا" ، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية .

٥ - وفي الجلسة السابعة والستين المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ ، نظرت اللجنة في مشروعات القرارات والمقررات المقدمة في إطار البند ١٤ .

٦ - وفي ٢ آذار/مارس ١٩٩٣ ، قُدم مشروع قرار (E/CN.4/1993/L.47) من اثيوبيا\* ، وبوروندي ، وتونس ، وجمهورية تنزانيا المتحدة\* ، وزامبيا ، وزمبابوي ، والسنغال\* ، والسودان ، وغابون ، وغامبيا ، وغينيا - بيساو ، والكاميرون\* ، وكينيا ، وليسوتو ، وموريتانيا ، ونيجيريا .

٧ - وفي الجلسة السابعة والستين المعقودة في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ ، عرض ممثل كينيا مشروع قرار منقح (E/CN.4/1993/L.47/Rev.1) مقدم من الدول الاعضاء والدول المراقبة ذاتها المقدمة لمشروع القرار E/CN.4/1993/L.47 . وانضمت فيما بعد سوازيلند\* وغينيا الاستوائية\* إلى مقدمي مشروع القرار .

٨ - وكان مشروع القرار المنقح يتضمن التنقيحات التالية:

(أ) استعيف عن الفقرة الثامنة من الديباجة ، ونصها "وإذ يساورها بالغمم والقلق إزاء التقارير الواردة أخيراً بشأن إلقاء نفايات ضارة في إفريقيا" ، بفقرة جديدة ؛

(ب) في الفقرة التاسعة من الديباجة ، أُدرجت عبارة "أيضاً" بعد عبارة "وإدراكاً منها" ؛

(ج) أُدرجت فقرة جديدة بوصفها الفقرة العاشرة من الديباجة ؛  
(د) في الفقرة ٦ من المنطوق ، أُدرجت عبارة " ، بما في ذلك منع الإتجار  
غير المشروع ، " بعد عبارة " وإلغائها" .

٩ - وأدلى ممثلاً غامبياً والولايات المتحدة الأمريكية ببيانين بصد مشروع القرار  
المنقح .

١٠ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ، تم التصويت ببناء الاسماء  
على مشروع القرار المنقح ، الذي اعتمد بأغلبية ٣٤ صوتاً مقابل صوت واحد ، مع  
امتناع ١٧ عضواً عن التصويت . وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت:

المؤيدون: الأرجنتين ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، إيران

(جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البرازيل ، بربادوس ،  
بنغلاديش ، بروندي ، بيرو ، تونس ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، الجمهورية العربية السورية ، زامبيا ، سري  
لانكا ، السودان ، شيلي ، الصين ، غابون ، غامبيا ،  
غينيا - بيساو ، فنزويلا ، قبرص ، كوبا ، كوستاريكا ،  
كولومبيا ، كينيا ، ليسوتو ، المكسيك ، موريتانيا ،  
موريشيوس ، نيجيريا ، الهند .

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون الاتحاد الروسي ، استراليا ، ألمانيا ، البرتغال ،

عن التصويت: بلغاريا ، بولندا ، الجمهورية التشيكية ، جمهورية كوريا ،

رومانيا ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، ماليزيا ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، النمسا ،  
هولندا ، اليابان .

١١ - وأدلى ممثلو استراليا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان ببيانات  
تعليلاً للتصويت بعد التصويت .

١٢ - للاطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة ، انظر الفصل الثاني ، الفرع ألف ،  
القرار ٩٠/١٩٩٣ .

١٣ - وفي الجلسة ذاتها ، عرض ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/1993/L.82 المقدم  
من الاتحاد الروسي ، والأرجنتين ، واستراليا ، وألمانيا ، وبلجيكا\* ، وبلغاريا ،  
وبولندا ، وتركيا ، والجمهورية التشيكية ، والدانمرك\* ، ورومانيا ، والسفيل\* ،  
وفرنسا ، وفنلندا ، والكاميرون\* ، وكوستاريكا ، واليونان\* . وانضمت الجزائر\* فيما  
بعد إلى مقدمي مشروع القرار .

- ١٤ - وقد اعتمد مشروع القرار بدون تصويت .
- ١٥ - للإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة ، انظر الفصل الثاني ، الفرع ألف ، القرار ٩١/١٩٩٣ .
- ١٦ - وفي الجلسة ذاتها ، عرض ممثل فرنسا مشروع المقرر E/CN.4/1993/L.106 المقدم من شيلي وفرنسا .
- ١٧ - وقام ممثل فرنسا بتنقيح مشروع المقرر على النحو التالي:
- (أ) أدرج رقم الوثيقة E/CN.4/1990/72 بعد عبارة "ملفات البيانات الشخصية" ؛
- (ب) استعوض عن عبارة "في دورتها الخمسين" بعبارة "في دورتها الحادية والخمسين" ؛
- (ج) [لا ينطبق على الترجمة العربية .] .
- ١٨ - وأدلى ممثلاً فرنسا والهند ببيانات بصد مشروع المقرر .
- ١٩ - كما أدلى ممثل الهند ببيان تعليلاً لموقف وفده .
- ٢٠ - وقد اعتمد مشروع المقرر ، بصيغته المنقحة شفويًا ، بدون تصويت .
- ٢١ - للإطلاع على نص المقرر بصيغته المعتمدة ، انظر الفصل الثاني ، الفرع باء ، المقرر ١١١/١٩٩٣ .
- ٢٢ - وفي الجلسة ذاتها ، نظرت اللجنة في مشروع المقرر ٧ الذي أوصت اللجنة الفرعية باعتماده من قبل اللجنة (E/CN.4/1993/2 ، الفصل الاول ، الفرع باء) .
- ٢٣ - وقد اعتمد مشروع المقرر بدون تصويت .
- ٢٤ - للإطلاع على نص المقرر بصيغته المعتمدة ، انظر الفصل الثاني ، الفرع باء ، المقرر ١١٢/١٩٩٣ .
- ٢٥ - ونظراً لاعتماد القرار ٥٣/١٩٩٣ (انظر الفقرات - - -) ، لم تتخذ اللجنة أي إجراء بشأن مشروع المقرر ١٢ ، الذي أوصت اللجنة الفرعية باعتماده من قبل اللجنة (E/CN.4/1993/2 ، الفصل الاول ، الفرع باء) .